الأمم المتحدة A

Distr.
LIMITED

A/AC.109/L.1795
26 May 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ
إعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة

تقرير الفريق العامل

الرئيس: صاحب السعادة السيد ريناغي ريناغي لوهيا (بابوا غينيا الجديدة)

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
مقدمة		١ - ٢	٢
أولا -	تكوين الفريق العامل وولايته	٣ - ٤	٢
ثانيا -	برنامج العمل	٥	٣
ثالثا -	الاستنتاجات والتوصيات	٦ - ٢٢	٣
	ألف - تنشيط اللجنة الخاصة وفقا للأهداف التي حددتها الجمعية العامة في خطة عمل العقد الدولي للقضاء على الاستعمار	٦ - ٨	٣
	باء - تبسيط وتوحيد قرارات اللجنة الخاصة والوثائق الأخرى الصادرة عنها	٩ - ١٥	٤
	جيم - استعراض أسلوب عمل اللجنة وجدول أعمالها وقائمة الأقاليم التي تنظر فيها	١٦-١٨	٦
	دال - التعاون من قبل الدول القائمة بالادارة	١٩-٢٢	٧
المرفق	نداء الى الدول القائمة بالادارة للمشاركة في أعمال اللجنة الخاصة		٨

93-31045 270593 270593

مقدمة

١ - في الجلسة ١٤١٣ التي عقدتها اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في ٥ آذار/مارس ١٩٩٣، قررت اللجنة إنشاء فريق عامل مفتوح العضوية له نفس التكوين والولاية اللذين كانا للفريق العامل لسنة ١٩٩٢.

٢ - وكما حدث بالنسبة للفريق العامل لسنة ١٩٩٢، أنيطت بالفريق الجديد مسؤولية استعراض أعمال اللجنة الخاصة وتقديم توصيات عن كيفية زيادة كفائتها في أداء أعمالها في ضوء التطورات الحاصلة في الآونة الأخيرة وفي ضوء ما اكتسبته من خبرات في الأعمال التي اضطلعت بها في غضون عامي ١٩٩١ و ١٩٩٢، وعلى أساس المقترحات التي قدمت في اللجنة الرابعة والجلسات العامة للجمعية العامة في الدورة السابعة والأربعين. وفي هذا المقام، استمع الفريق العامل الى آراء متعارضة من المشاركين بشأن ضرورة الوصول إلى سبل ووسائل لتعزيز كفاءة اللجنة وفعاليتها وزيادة وتشجيع التعاون من جانب الدول القائمة بالادارة. واتفق جميع المشتركين مع الرأي القائل بأن مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وتنفيذ خطة عمل العقد الدولي للقضاء على الاستعمار وأهدافها لا بد أن تتبوأ المكانة الأولى في أنشطة اللجنة الخاصة، وألا يسبقها في ذلك أي شيء آخر.

أولا - تكوين الفريق العامل وولايته

٣ - تشكل الفريق العامل من كل أعضاء اللجنة الخاصة، وفتح باب عضويته لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وقد شجعت الدول القائمة بالادارة، على وجه الخصوص، وممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي على المشاركة في الفريق.

٤ - وأنيطت بالفريق العامل ولاية استعراض القضايا التالية:

(أ) تنشيط اللجنة الخاصة وفقا للأهداف التي حددتها الجمعية العامة في خطة عمل العقد الدولي للقضاء على الاستعمار؛

(ب) تبسيط وتوحيد قرارات اللجنة الخاصة والوثائق الأخرى الصادرة عنها بما في ذلك لهجتها؛

(ج) استعراض أسلوب عمل اللجنة وجدول أعمالها وقائمة أقاليمها التي تنظر فيها؛

(د) التعاون مع الدول القائمة بالادارة، مع مراعاة البيان الذي أدلى به الأمين العام في الجلسة التنظيمية للجنة المعقودة في ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٣ (A/AC.109/PV.1412)، والقيام في هذا الشأن بما يلي:

'١' تحديد أفضل وسيلة لتأمين المشاركة التامة من جانب هذه الدول في عمل اللجنة؛

'٢' تحديد الوسيلة التي يمكن بها إعادة الممارسة المتمثلة في إيفاد البعثات الزائرة بانتظام، وهي العملية التي تعلق عليها اللجنة أهمية قصوى كوسيلة للحصول على معلومات مباشرة عن حالة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وسائر الأقاليم الأخرى الداخلة في حدود ولاية اللجنة؛

'٣' تحديد الطريقة التي تكفل قيام الدول القائمة بالادارة بتقديم معلومات دورية ومستكملة في التوقيت المناسب الى اللجنة عن الأقاليم الخاضعة لادارتها، وفقا للمادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة؛

'٤' النظر في القضية ذات الصلة المتعلقة بكيفية زيادة مشاركة ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وسائر الأقاليم الداخلة في حدود ولاية اللجنة في أعمالها.

ثانيا - برنامج العمل

٥ - عقد الفريق العامل ما مجموعه سبع جلسات في الفترة من ١١ آذار/مارس إلى ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٣. وشارك ممثلو بعض الدول القائمة بالادارة في مداولات الفريق العامل.

ثالثا - الاستنتاجات والتوصيات

ألف - تنشيط اللجنة الخاصة وفقا للأهداف التي حددتها الجمعية العامة في خطة عمل العقد الدولي للقضاء على الاستعمار

٦ - نظر الفريق العامل باهتمام بالغ في مسألة تنشيط الأعمال التي تضطلع بها اللجنة الخاصة ويرى أن الحلقات الدراسية الاقليمية التي تعقد في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ كانت، ومازالت وسيلة لتحقيق هذه الغاية. ويعرب الفريق العامل عن تقديره لحكومة بابوا غينيا الجديدة للدعوة التي قدمتها لاستضافة الحلقة الدراسية لمنطقة المحيط الهادئ لعام ١٩٩٣ في بورت مورسبي ويعرب عن اقتناعه بأن نتائجها ستشكل إسهاما قيما في تنفيذ أهداف العقد الدولي للقضاء على الاستعمار، ويرى أنه ينبغي للجنة الخاصة أثناء تحديد أنشطتها المقبلة، أن تأخذ في الاعتبار على النحو الواجب الآراء التي يعرب عنها في هذه الحلقة الدراسية، وتوصياتها. وتوصي اللجنة الخاصة بتنظيم حلقة دراسية في المقر في عام ١٩٩٤، يحضرها ممثلون من جميع الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بصرف النظر عن موقعها. وبالتالي ينبغي تأجيل الحلقتين الدراسيتين المقرر عقدهما في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ في عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٥ على التوالي ، كل لمدة عام واحد.

٧ - ويعتقد الفريق العامل أن الاحتفال في عام ١٩٩٥ بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة سيتيح فرصة فريدة لاجراء استعراض منتصف مدة لخطة عمل العقد الدولي للقضاء على الاستعمار، باعتبار أن إنهاء الاستعمار كان من أنجح الأنشطة التي اضطلعت بها الأمم المتحدة على مدار السنين، على أن تراعى في الاستعراض على النحو الواجب التوصيات والنتائج التي تسفر عنها الحلقة الدراسية لعام ١٩٩٤ التي ستعقد في المقر. وتحقيقا لهذه الغاية، يقترح الفريق العامل إدراج بند بهذا الشأن في برنامج عمل الدورة الموضوعية للجنة الخاصة في عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٥. وفي هذا المقام، يوصى بأن تكلف اللجنة الخاصة رئيسها بإجراء التنسيق الضروري مع رئيس اللجنة التحضيرية للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة فيما يتعلق بتحديد السبل والوسائل التي يمكن من خلالها للجنة الخاصة أن تشارك على نحو فعال في الاحتفالات وأعمالها التحضيرية.

٨ - ويرى الفريق العامل كذلك أن تكثيف نشر المعلومات المتعلقة بأنشطة الأمم المتحدة في ميدان إنهاء الاستعمار ينبغي أن يكون جزءا من أحد الجهود الرامية إلى تنشيط اللجنة. ويلاحظ الفريق العامل أن شعوب الأقاليم غير ملمة بشكل واف بالأعمال التي تضطلع بها الأمم المتحدة فيما يتصل بأوضاع هذه الشعوب. ويوصى الفريق العامل بأن تقوم إدارة شؤون الإعلام التابعة للأمانة العامة باتخاذ التدابير المناسبة لإنشاء قنوات اتصال تعمل في اتجاهين، بين الأقاليم المعنية والأمم المتحدة، أو السعي الى تعزيز القائم منها. ولتحقيق ذلك يوصي اللجنة بأن تكلف رئيسها بالقيام بأعمال التنسيق اللازمة مع رئيس لجنة الإعلام وإدارة شؤون الاعلام.

باء - تبسيط وتوحيد قرارات اللجنـــة الخاصة والوثائق الأخرى الصادرة عنها

٩ - يرى الفريق العامل أن هذا البند يغطي بشكل عام مسائل من قبيل توحيد القرارات؛ ومسألة الفصل العنصري، والممارسة المتمثلة في توجيه الإهانات وبنود جدول الأعمال المتعلقة بأنشطة المصالح الأجنبية، الاقتصادية وغيرها، والترتيبات والمنشآت العسكرية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وسائر الأقاليم الداخلة في حدود ولاية اللجنة، ولهجة القرارات.

١ - توحيد القرارات

١٠ - يرى الفريق العامل أن القرار الموحد الشامل لعشرة أقاليم الذي دأبت اللجنة الخاصة والجمعية العامة على اتخاذه منذ سنة ١٩٩١ يمثل خطوة ايجابية وتطلعية. وفي معرض تقييم الفريق العامل للمناقشات التي جرت داخل اللجنة الرابعة أثناء الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة، أعرب عن أهمية التعاون من جانب جميع الدول المعنية القائمة بالادارة. وفي الوقت الذي يرى فيه أن تواصل اللجنة الخاصة في سنة ١٩٩٣ الممارسة المتمثلة في إعداد قرار موحد بشأن ١٠ أقاليم، يوصي بالقيام لدى إعداد النص الموحد بإجراء مشاورات مكثفة مع الدول المعنية القائمة بالادارة وممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، كلما

أمكن. ويرى الفريق العامل أنه ينبغي للجنة الخاصة حث جميع الدول القائمة بالادارة على التعاون الكامل في هذا الشأن.

٢ - مسألة الفصل العنصري

١١ - نظر الفريق العامل مطولا في هذه المسألة في سنتي ١٩٩١ و ١٩٩٢، واتفق على أن يناقشها في إطار القرار ذي الصلة الذي تصدره اللجنة الخاصة والذي تملي الظروف السائدة اللهجة التي يصاغ بها. ودرس الفريق العامل بدقة التطورات الجديدة الحاصلة والتقدم المحرز في جنوب افريقيا فيما يتعلق بإقامة جنوب افريقيا موحدة وديمقراطية وغير عنصرية. وفي هذا السياق، يلاحظ حدوث بعض التطورات في هذا البلد. ويوصى اللجنة الخاصة بالاستمرار في متابعة الحالة الحاصلة فيه عن كثب بغية إعداد استنتاجات وتوصيات مناسبة تأخذ بعين الاعتبار الظروف السائدة. وتتمشى مع الإعلان المتعلق بالفصل العنصري ونتائجه المدمرة في الجنوب الافريقي[٢].

٣ - أنشطة المصالح الأجنبية، الاقتصادية وغيرها، التي تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية، والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار، والفصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الافريقي

١٢ - بناء على التوصيات التي أصدرها الفريق العامل في سنة ١٩٩٢، عدلت اللجنة الخاصة عنوان البند لكي تأخذ بعين الاعتبار الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والأقاليم على حد سواء. ويوصي الفريق العامل بأن تجري اللجنة الخاصة مزيدا من الاستعراض المتعمق لعنوان البند ومضمونه على أساس ما جاء بالفقرة ١١ أعلاه.

١٣ - وفي سنة ١٩٩٢ أدخلت تعديلات جوهرية على مشروع المقرر الذي اعتمدته اللجنة الخاصة عن الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الخاضعة لإدارتها والتي قد تكون من عوائق تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة[٣]، وفقا للآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء، وبغية تقليل درجة الاختلاف بشأن هذه المسألة. ويقترح الفريق العامل أن تقوم اللجنة الخاصة باستعراض توصيته ثانية كسبا لأوسع تأييد ممكن فيما بين أعضاء الأمم المتحدة بصفة عامة.

٤ - الممارسة المتمثلة في توجيه الإهانات

١٤ - يلاحظ الفريق العامل أن اللجنة الخاصة أزالت الممارسة المتمثلة في توجيه الإهانات من قراراتها لعام ١٩٩٢، ويوصي اللجنة بالاستمرار في تجنب هذه الممارسة بقدر الامكان.

٥ - اللهجة المستخدمة في صياغة قرارات اللجنة الخاصة وسائر مقرراتها

١٥ - يلاحظ الفريق العامل أنه بالرغم من إحراز تقدم ملموس منذ سنة ١٩٩٠ فيما يتعلق بلهجة القرارات و/أو المقررات التي تقترحها اللجنة الخاصة، فهو يرى أن ثمة مجالا لزيادة التجويد في هذا الخصوص. وقد ترغب اللجنة الخاصة في استعراض القرارات/المقررات المعنية من أجل إدخال ما يلزم من تعديلات على نصوصها بغية عرضها للنظر في دورتها الصيفية، مع حرصها في الوقت ذاته على صون قرار الجمعية العامة ١٨١/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة منحى وروحا.

جيم - استعراض أسلوب عمل اللجنة وجدول أعمالها وقائمة الأقاليم التي تنظر فيها

١٦ - يوصي الفريق العامل بالنسبة لإقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية الذي تنظر فيه اللجنة الخاصة كل سنة، فإن الفريق العامل يضع في اعتباره اعتزام حكومة بالاو إجراء استفتاء في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٣ على اتفاق الارتباط الحر، يوصي اللجنة الخاصة أن تعلق النظر في إقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية حتى سنة ١٩٩٤.

١٧ - وفيما يتعلق ببورتوريكو، يلاحظ الفريق العامل أنه ما فتئت تجري مناقشة سنوية في اللجنة الخاصة بشأن مسألة بورتوريكو، بما في ذلك جلسة استماع للمنظمات المعنية بالمسألة، واتخاذ القرار في أعقاب جلسة الاستماع. وفيما يتعلق بإرجاء المناقشة والمقرر المتعلقين بهذا البند في عام ١٩٩٢، يوصي الفريق العامل بمواصلة التأجيل حتى سنة ١٩٩٤، رهنا بنتائج المشاورات الجارية بشأن هذه المسألة بين الأطراف المعنية والتي يمكن أن تساهم في التوصل الى حل اجرائي للمسألة. ويقترح الفريق على اللجنة الخاصة أيضا أن تعطي الاهتمام الواجب لطلبات عقد جلسات استماع وفقا لممارستها المعتادة.

١٨ - ومع مراعاة الموافقة العامة التي منحتها الجمعية العامة للجنة الخاصة بشأن مواصلة تمثيلها في الحلقات الدراسية والاجتماعات والمشاورات والمؤتمرات التي تنظمها هيئات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية العاملة في ميدان إنهاء الاستعمار، يوصي الفريق العامل بالابقاء على الممارسة المتمثلة في إجراء مشاورات مع أعضاء اللجنة الخاصة قبل قبول أي دعوات لحضور هذه الاجتماعات.

دال - التعاون من قبل الدول القائمة بالادارة

١٩ - يقر الفريق العامل بالجهد الجدير بالثناء والذي بذلته اللجنة الخاصة من أجل زيادة مشاركة ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أنشطتها، بما في ذلك موافقتها على المبادئ التوجيهية لتمويل هذه المشاركة. وفي هذا الصدد، يؤكد الفريق العامل مجددا أهمية تأمين حضور هؤلاء الممثلين في أنشطة اللجنة الخاصة، وفقا للآراء التي أعرب عنها في تقريره لسنة ١٩٩٢، ويوصي اللجنة الخاصة بتكثيف أنشطتها في هذا الخصوص بما يتفق مع المبادئ التوجيهية.

٢٠ - وإذ يضع الفريق العامل في اعتباره ما يراه أعضاء اللجنة الخاصة من أن تعاون جميع الدول القائمة بالادارة أمر ضروري من أجل الوفاء بولاية اللجنة، فإنه يوافق على أن يقوم، بالتشاور مع الدول القائمة بالادارة، بإجراء استعراض متعمق لجميع المسائل التي مازالت تشكل عقبة أمام تعاون الدول القائمة بالادارة وأن يقدم الى اللجنة توصيات ملائمة في هذا الشأن.

٢١ - وفيما يتعلق بمسألة البعثات الزائرة، ينبغي للجنة حيثما ترى أن إيفاد الأمم المتحدة لبعثة زائرة قد يكون ضروريا ومرغوبا فيه من جانب حكومة الإقليم أو سلطة مناسبة أخرى، أن توجه طلبا الى الدولة المعنية القائمة بالادارة للنظر في توجيه دعوة الى الأمم المتحدة لزيارة الاقليم. فإن توصل الى اتفاق بشأن إرسال بعثة زائرة، يجري التشاور بين أعضاء اللجنة كالعادة بشأن تشكيل هذه البعثة.

٢٢ - ويحيط الفريق العامل علما بالنداء الذي اعتمدته اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة والالتماسات والمعلومات والمساعدة (انظر مرفق هذا التقرير) بشأن مسألة التعاون من قبل الدول القائمة بالادارة، ويوافق على الاقتراح الداعي الى قيام اللجنة الخاصة باعتماده.

الحواشي

(١) A/46/634/Rev.1، المرفق.

(٢) قرار الجمعية العامة دإ-١/١٦، المرفق.

(٣) المرجع نفسه، القرار ١٥١٤ (د - ١٥).

المرفق

نداء إلى الدول القائمة بالادارة للمشاركة في
أعمال اللجنة الخاصة

إن اللجنة الخاصة،

وقد لاحظت أن بعض الدول القائمة بالادارة ما زالت تتغيب عن حضور الجلسات التي تعقدها اللجنة الخاصة، والجلسات التي تعقدها لجنتها الفرعية وفريقها العامل،

وبغية قيام اللجنة بالنظر بموضوعية في حالة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، تكرر تأكيد رغبتها في تشجيع إجراء حوار مثمر مع الدول القائمة بالإدارة في إطار ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، لا سيما القرارات ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ و ١٥٤١ (د - ١٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والقرار ٤٧/٤٣ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٨٨ والمتعلق بإعلان العقد الدولي للقضاء على الاستعمار،

تحث وفود الدول القائمة بالادارة التي لا تشارك في أعمالها، أو في أعمال لجنتها الفرعية وفريقها العامل أن تعيد النظر في موقفها في هذا الشأن، وأن تقدم من جانبها الإسهام الواجب من أجل بلوغ الأهداف النبيلة التي تسعى الأمم المتحدة الى تحقيقها في مجال إنهاء الاستعمار.

وترحب بحضور ممثلي الدول القائمة بالادارة التي تشارك في جلسات اللجنة الخاصة، وفريقها العامل وجلسات اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة والالتماسات والمعلومات والمساعدة وتعرب عن تقديرها لما يقدمه هؤلاء الممثلون من تعاون عظيم الفائدة.

- - - - -